

المحاضر الرسمية

الجمعية العامة

الدورة السادسة والخمسون



اللجنة الأولى

الجلسة ١٢

الاثنين، ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد إردوس (هنغاريا)

بالمراجع. وهذه الوثيقة سبق أن عُممت على جميع أعضاء اللجنة.

ولقد طُلب مني أن استرعي انتباه الأعضاء إلى موقف اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية واللجنة الخامسة للجمعية العامة فيما يتعلق باستخدام عبارة "ضمن الموارد الموجودة".

وفي تقرير اللجنة الاستشارية الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، أضافت اللجنة فقرتين عن الموضوع. وفيما يلي نصهما:

"تلاحظ اللجنة الاستشارية بقلق زيادة ممارسة بعض الهيئات الحكومية الدولية لمحاولة تحديد طريقة تمويل ولايات لم يوافق عليها بعد، في سياق القرارات الموضوعية في مخالفة لأحكام قراري الجمعية العامة ٢١٣/٤١ و ٢١١/٤٢ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧. وتشير اللجنة إلى الجزء سادسا من قرار الجمعية العامة ٢٤٨/٤٥ بآء

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٥.

البنود ٦٤ إلى ٨٤ من جدول الأعمال (تابع)

مناقشة مواضيعية للبنود؛ عرض جميع مشاريع القرارات المقدمة في إطار جميع البنود المتعلقة بترع السلاح والأمن الدولي والنظر فيها

الرئيس (تكلم بالانكليزية): كما ذكرت في اجتماعنا يوم الأربعاء، ووفقا لبرنامج العمل والجدول الزمني، تبدأ اللجنة الأولى صباح اليوم المرحلة الثانية من عملها، أي المناقشة المواضيعية وعرض مشاريع القرارات والنظر فيها.

أود أن أكرر مرة أخرى أننا خلال هذه المرحلة من العمل سنتوخى درجة معينة من المرونة، كما فعلنا في الجلسات السابقة. وعملا بالمقررات التي اتخذت بشأن ترشيد عمل اللجنة، سندمج مناقشة موضوعات معينة مع عرض جميع مشاريع القرارات والنظر فيها. مرة أخرى، كما ذكرت، معروض على الوفود الوثيقة A/C.1/56/CRP.2، التي تتضمن موضوعات للمناقشة المواضيعية، لتسهيل الاستعانة

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.



التي يعهد لها بالمسؤوليات الإدارية والميزانية“.
(القرار ٢٤٩/٥٤، الفقرة ١)

في ضوء ذلك، أود أن ألفت انتباه اللجنة إلى أن استعمال عبارة ”ضمن حدود الموارد المتاحة“ أو أي عبارة مماثلة يتعارض على ما يبدو مع القرارين ٢١٣/٤١ و ٢١١/٤٢. ولذلك فإن من المأمول أن تتفادى الدول الأعضاء استعمال تلك العبارة في مشاريع قراراتها.

السيد دونواكي (اليابان) (تكلم بالانكليزية): أود

أن أشكركم، سيدي الرئيس، للسماح لي بالكلام في هذا الوقت بشأن موضوع مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه، كممثل لليابان، التي اشتركت في المسألة طوال العديد من السنوات الماضية. وكلنا نتطلع لسماح السفير كاميلو ريبس رودريغيز، رئيس المؤتمر، وهو يقدم تقريره الرسمي عن نتائج المؤتمر ويعرض مشروع قرار باسم مقدميه الأصليين: جنوب أفريقيا وكولومبيا واليابان. وتود اليابان أن تعرب مرة أخرى عن تقديرها العميق للسفير ريبس على توجيهه الماهر وجهوده التي لم تعرف الكلل في قيادة مؤتمر ناجح. وكلمة شكر نرفها أيضا إلى السفير كارلوس دوس سانتوس ممثل موزامبيق لما قام به من عمل ممتاز كرئيس للجنة التحضيرية وفي المؤتمر نفسه أيضا، حيث سعى إلى التوصل إلى حل وسط.

وبالطبع، يعتبر المؤتمر مدينا بنجاحه لعدد من الجهود الأخرى، بما في ذلك جهود الاتحاد الأوروبي والمنظمات الإقليمية الأخرى، التي توجت في وثيقة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وإعلان برازيليا وإعلان باماكو. وعلاوة على ذلك، قد يكون هناك ما يبرر لي ذكر الجهود التي بذلها فريق عام ١٩٩٧ وفريق الخبراء الحكوميين المعني بالأسلحة الصغيرة

المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ الذي تقوم الجمعية العامة بموجبه في جملة أمور بما يلي:

”١ - تؤكد من جديد على أن اللجنة الخامسة هي اللجنة الرئيسية التابعة للجمعية العامة المختصة بالمسؤولية عن المسائل الإدارية ومسائل الميزانية؛

”٢ - تؤكد من جديد أيضا على دور اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية؛

”٣ - تعرب عن قلقها إزاء ما تنحو إليه لجانها الفنية وغيرها من الهيئات الدولية الحكومية في إقحام نفسها في المسائل الإدارية ومسائل الميزانية؛“

”وفي مسألة ذات صلة بذلك، تلاحظ اللجنة الاستشارية استخدام عبارة ”ضمن الموارد الموجودة“ في عدد من قرارات ومقررات الجمعية العامة. ولدى الاستفسار عن ذلك، أبلغت اللجنة بالصعوبات التي تفرضها هذه التحديدات على تنفيذ الأنشطة موضوع الولاية. وقد كتبت اللجنة عن هذا بتوسع. وتؤكد اللجنة مسؤولية الأمانة العامة عن إبلاغ الجمعية العامة بشمول ودقة عن وجود الموارد الكافية لتنفيذ أي نشاط جديد، ولكي يكون لهذا الإبلاغ معنى يجب أن يشارك فيه مدراء البرامج مشاركة كاملة“. (A/54/7، الفقرتان ٦٦-٦٧)

ولدى استعراض اللجنة الخامسة لتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، أعادت التأكيد على موقفها في قرار الجمعية العامة المعنون ”المسائل المتعلقة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١“، الذي ورد فيه ما يلي:

”تؤكد من جديد أن اللجنة الخامسة هي اللجنة المناسبة، من اللجان الرئيسية للجمعية العامة،

الصباحية الأخيرة من الساعة ٩ صباحا إلى ما بعد الساعة ٢ من بعد الظهر.

وشارك في المناقشة العامة أثناء تلك الجلسات، ١٤٢ ممثلا. ومن أصل هؤلاء الممثلين، كان هناك ١٣٤ ممثلا للدول على حين تكلم ثمانية ممثلين باسم مختلف المنظمات الدولية. بما في ذلك الوكالات المتخصصة والأجهزة التابعة لمنظمة الأمم المتحدة. وتكلم تسعة من أصل الممثلين الحكوميين الـ ١٣٤، باسم مختلف المجموعات الإقليمية، الأمر الذي يعني أن جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة تقريبا والدول المراقبة شاركت في المناقشة العامة إما مباشرة أو بشكل غير مباشر. وكذلك، كان ٦٥ على الأقل من الممثلين الحكوميين الـ ١٣٤ الذين تكلموا، من وزراء الدولة أو نواب الوزراء، أو من رتبة مكافئة.

وقد تردد بصورة إيجابية في بيانات الممثلين الآخرين صدى بعض الاقتراحات أو المقترحات التي قدمت أثناء المناقشة العامة - مثل الفكرة القائلة بتخصيص يوم ٩ تموز/يوليه باعتباره اليوم السنوي لتدمير الأسلحة الصغيرة، وعروض تقديم المساعدة المالية والتقنية. وكان جو المناقشة العامة، على ما أعتقد، متزنا وملهما على السواء.

بيد أنه ليس من الإنصاف، أن نحاول الاستشهاد بمجرد بيان أو بيانين من البيانات التي أدلى بها أثناء المناقشة العامة، لأن كلا من الممثلين الـ ١٤٢ نقل الإرادة القوية ذاتها وتصميم الحكومة أو المنظمة التي مثلها على مكافحة مشكلة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه. وعلمنا بأن المناقشة العامة، التي تكلم فيها العديد من الممثلين، قد زادت مدتها بكثير على ٢٠ ساعة على مدى الأيام الخمسة من الأسبوع الأول. وفي الحقيقة، يتعين علي القول بأنها كانت فرصة لم يسبق لها مثيل للمجتمع الدولي لإبداء إرادته السياسية القوية بشأن موضوع

لعام ١٩٩٩، الذي اضطلع بما يمكن أن يسمى بالعمل الرائد. وكان تقرير فريق عام ١٩٩٩ هو الذي اقترح العنوان الدقيق للمؤتمر واستصواب اعتماد برنامج عمل. وأوصى أيضا بأن يكون هدف المؤتمر هو:

”تطوير وتعزيز الجهود الدولية المبذولة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومنعه والقضاء عليه“. (A/54/258، الفقرة ١٢٥)

وكما قد يلاحظ، أصبح الجزء الأخير من هذه العبارة عنوان برنامج العمل الذي تم اعتماده في المؤتمر.

والآن، أود أن أختتم هذه المناسبة لإبداء بضع ملاحظات بصفتي التي تشرفت بها كرئيس للجزء الرفيع المستوى المعني بالتبادل العام للآراء من المؤتمر. ويذكر العديد من الوفود التي شاركت في اجتماعات اللجنة التحضيرية، أنه تقرر في الجلسة الثالثة للجنة التحضيرية، المعقودة في آذار/مارس من هذه السنة، أن المؤتمر يجب أن يعقد على المستوى الوزاري. وكان ذلك لأن المؤتمر نفسه اعتبر مناسبة هامة لحشد الإرادة السياسية في سائر أنحاء المجتمع الدولي لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه.

وفي ضوء ذلك القرار، تم تنظيم المؤتمر بأسلوب خصصت فيه أجزاء من جلسات الصباح والمساء من اليوم الأول وجلسات الصباح الأربع الباقية من الأسبوع الأول للجزء الرفيع المستوى المعني بالتبادل العام للآراء على المستوى الوزاري، وأتيحت قاعة الجمعية العامة لعقد تلك الجلسات. وبما أنه قد اتضح أنه ليس بالإمكان تلبية طلب جميع الممثلين الذين يرغبون في الكلام خلال الساعات العادية للجلسات، فقد تعين أن تعقد الجلسات الثلاث

وقبل متابعة إلقاء بياني، أود أن أعرب عن تهانتي وتهانتي وفد بلادي للسيد كوفي عنان، الأمين العام، ولجميع موظفي الأمم المتحدة على جائزة نوبل للسلام التي منحت لهم بحق على كفاحهم والتزامهم الكامل بتحقيق السلام، وفي بعض الأحيان على منتهى التضحية التي يقدمونها من أجل السلام. وأود أن أعرب أيضا عن ارتياحي لنوعية الوثائق التي قدمها إلينا الأمين العام بغية تيسير مناقشاتنا وأعمالنا.

إن نزع السلاح العام والكامل لا يزال هدفا بعيد المنال. ومع ذلك، إذا كنا نرغب في إنشاء عالم ينعم بالسلام والأمن، وفي تجنب أنفسنا الخوف الذي ينتابنا من اندلاع حرب عالمية ثالثة لن نترك، للأسف، أملا في بقاء البشرية، علينا حقا أن نحقق هذا الهدف.

الأمين العام يشدد بوضوح على هذا القلق في تقريره A/56/309 بعنوان "نحو عالم خال من الأسلحة النووية: الحاجة إلى خطة جديدة". وبالمثل، فقد أعلن الأمين العام في تقريره A/56/400 المتعلق بتخفيض الخطر النووي، عن تدابير محددة لتوفير الأمن في هذا المجال. وتؤيد بوركينا فاسو هذه التدابير التي إن طبقت بحسن نية وبدون تحفظ، لأمكنها أن تسهم إسهاما كبيرا في تخفيض الخطر النووي.

وبوركينا فاسو، من جهتها، لا تمتلك أسلحة نووية، بيد أنها ملتزمة بمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، وهي طرف فيها. فبلادنا تمتنع عن إجراء أية تجارب نووية على أراضيها لأغراض غير عسكرية عموما وتحظرها. وتؤيد بوركينا فاسو جميع الجهود المبذولة على الصعيد الدولي ضد زيادة تطوير جميع أسلحة التدمير الشامل هذه ونشرها.

أما فيما يتعلق بعقد الدورة الاستثنائية الرابعة للجمعية العامة المعنية بترع السلاح، فإن بلادي تؤيد هذه الفكرة تمام التأييد. غير أننا نود من جميع الدول الأعضاء في

الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وبفضل الإرادة القوية التي تم حشدتها في سائر أنحاء المجتمع الدولي، استطعنا تجميع آلة تدعى برنامج العمل والشروع في تشغيلها، ونعرف جميعا أنها ليست سوى عملية يجب أن تتابع بعناية واهتمام. ويجب ألا يسمح بتبدد الزخم بسهولة.

ومن الطبيعي أن نكرس قوتنا، في أعقاب الهجمات الإرهابية الشنيعة ليوم ١١ أيلول/سبتمبر، للمعركة ضد الإرهاب. ومن المؤكد أن مكافحة الإرهاب تمثل إحدى أعلى أولويات القرن الحادي والعشرين. ومع ذلك، ينبغي ألا ندع اهتمامنا ينصرف عن القضايا الملحة الأخرى. فعدم انتشار أسلحة التدمير الشامل ونزاعها هما أيضا قضية تتسم بالأولوية. ولا تقل عن ذلك أهمية مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه. وفي واقع الأمر، يرتبط كل من عدم انتشار أسلحة التدمير الشامل ومكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ارتباطا وثيقا بالمعركة ضد الإرهاب.

واسمحوا لي بالتالي أن أختتم بياني بالتأكيد مجددا على ضرورة أن تتابع بنشاط العملية التي بدأناها بنجاح في المؤتمر الذي انعقد في تموز/يوليه عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

السيد نيجي (بوركينا فاسو) (تكلم بالفرنسية):

شكرا، سيدي الرئيس، على إعطائي الكلمة للإعراب عن موقف بوركينا فاسو ورؤيتها حيال مسألة نزع السلاح النووي. لدى النظر في هذا البند من جدول أعمال لجنتنا، المهم أن نبقي في بالنا أن المهمة الرئيسية للأمم المتحدة تتمثل في تجنب الإنسانية أن تحيا من جديد المعاناة التي نجمت عن أول حربين عالميتين في خلال جيل واحد. وليس من قبيل الصدفة إذن أن سُميت هذه اللجنة باللجنة الأولى.

وكنا نتمنى ألا يكون انعقاد ذلك المؤتمر ضروريا. فمما يدعو إلى خيبة أمل عميقة أن معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية لم تدخل حيز النفاذ بعد خمس سنوات من فتح باب التوقيع عليها. والمعاهدة ستسهم في تحقيق السلم والأمن الدوليين بطرائق جلية. وبإيجاد معيار دولي يمنع جميع تفجيرات التجارب النووية في جميع البيئات، ستسهم المعاهدة إسهاما كبيرا في منع انتشار الأسلحة النووية. وهي ستوفر أيضا زخما لعملية الإزالة الكاملة لهذه الأسلحة.

ولم يكن من المناسب لنا تقديم قرار عشية انعقاد هذا المؤتمر الوزاري الذي يتناول دخول المعاهدة حيز النفاذ. لهذا السبب صغنا هذا القرار الصريح. ونرجو أن يكون ممكنا اعتماده بتوافق الآراء.

السيد باوليلو (أوروغواي) (تكلم بالاسبانية): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن الدول الأطراف في السوق المشتركة للمحروط الجنوبي وهي - الأرجنتين وأوروغواي وباراغواي والبرازيل - وعن البلدين المنتسبين بوليفيا وشيلي، وأن أعرب عن آرائنا بشأن البند ٨٢ من جدول الأعمال المتعلق بمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية.

في أيلول/سبتمبر من هذا العام، ومع إيداع صكوك التصديق على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية بالنيابة عن أوروغواي وباراغواي، أصبحت السوق المشتركة للمحروط الجنوبي والبلدان المنتسبان إحدى أولى المناطق دون الإقليمية المنظمة على نحو مؤسسي التي يتم فيها حظر التجارب النووية حظرا كاملا.

ومع هذا التحرك، قمنا بتنفيذ ما سعت إليه الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار النووي في المؤتمر الاستعراضي السادس الذي انعقد العام الماضي، والذي دعا إلى الدخول المبكر لمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية حيز النفاذ.

الأمم المتحدة أن تشارك فيها بالتزام وتصميم من أجل اعتماد أحكام محددة يمكن قياسها والتحقق منها بغية تحقيق نزع حقيقي للسلاح.

وتؤكد بوركينا فاسو من جديد التزامها بالعمل على إيجاد عالم خال من أي تهديد بالأسلحة النووية، وتود أن تشدد في هذا الصدد على أن توازن الرعب عن طريق سباق التسلح لا يسعه أن يضمن الأمن لأي دولة أو لأي شعب. فالثقة والصداقة والأخوة - التي يجب أن تكون صادقة بطبيعة الحال - بين شعوب ومواطني العالم هي التي يمكنها وحدها أن تضمن العلاقات السلمية على الصعيد الدولي.

واعتبارا من الأسبوع المقبل، سنشرع في اتخاذ قرارات تسوغ مناقشتنا اليوم. وستكون هذه القرارات بلا شك انعكاسا لآراء اللجنة بشأن التدابير المناسبة التي يتعين اتخاذها لإيجاد حل نهائي لمسائل نزع السلاح النووي. ونظرا للتغيرات التي قد يتقدم بها وفد بلادي مراعاة لملاحظتنا الهامة، فإنه شارك في تقديم معظم هذه القرارات. وتناشد بلادي أيضا الجميع إبداء الإرادة السياسية كي يتسنى اعتماد هذه التدابير وتنفيذها دونما إبطاء.

السيد بوري (نيوزيلندا) (تكلم بالانكليزية): يشرفني أن أعرض مشروع المقرر بشأن معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الوثيقة A/C.1/56/L.10 التي يتعين النظر فيها واعتمادها في اللجنة الأولى أثناء الدورة السادسة والخمسين للجمعية العامة. ويجري تقديم مشروع المقرر هذا بالتشاور الوثيق مع استراليا والمكسيك.

لقد عُقد العزم على تقديم مشروع مقرر عن معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في ضوء المؤتمر الوزاري المقبل الذي ييسر دخول المعاهدة حيز النفاذ، والذي يتعين أن ينعقد في نيويورك بعد جلسات اللجنة الأولى مباشرة، في الفترة من ١١ إلى ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر.

لقد ظلت الجمعية العامة تعتمد سنويا مشروع قرار بهذا العنوان منذ سنة ١٩٧٤ - ومنذ سنة ١٩٨٠ بتوافق الآراء. وبرز توافق الآراء ذلك خلال السنين، ولقي الاقتراح أيضا دعما ثابتا في الإعلانات الثنائية وفي مختلف المحافل المتعددة الأطراف، وجرى أحد آخر الأحداث في هذا الصدد خلال دورة ١٩٩٩ الموضوعية لهيئة نزع السلاح، باعتماد المبادئ والتوجيهات المتعلقة بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية على أساس ترتيبات يتم التوصل إليها بحرية فيما بين دول المنطقة المعنية. وشجعت تلك المبادئ والتوجيهات على إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في مناطق توجد بشأنها قرارات اتخذتها الجمعية العامة بتوافق الآراء، مثل الشرق الأوسط.

وآخر الأمثلة على هذا الدعم جاء خلال مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم الانتشار النووي لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠، الذي دعت وثيقته الختامية المعتمدة بتوافق الآراء

”الدول، وخصوصا دول منطقة الشرق الأوسط، إلى إعادة تأكيد تأييدها أو إعلانها لهدف إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وكذلك أسلحة التدمير الشامل الأخرى في الشرق الأوسط بصورة فعالة وقابلة للتحقق، ونقل إعلانات تأييدها إلى الأمين العام للأمم المتحدة واتخاذ تدابير عملية في سبيل تحقيق ذلك الهدف“. (NPT/CONF.2000/28 الجزآن الأول والثاني، ص ١٨)

إن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط من شأنه أن يسهم إسهاما كبيرا في وقف انتشار الخطر الناجم عن الأسلحة النووية وتعزيز أمن جميع دول المنطقة، وبالتالي سيعتبر تدبيرا هاما من تدابير بناء الثقة نحو تحقيق سلام عادل وشامل ودائم في الشرق الأوسط.

وآمل أن يصبح انضمام جميع دول السوق المشتركة للمخروط الجنوبي والبلدان المرتبطة بها إلى المعاهدة حافزا لبلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي لتقديم دعمها لضمان دخول المعاهدة حيز النفاذ في أقرب موعد ممكن.

ولأن السوق المشتركة للمخروط الجنوبي تشارك في أهداف المعاهدة، فإننا نؤكد من جديد أحكام قرار الجمعية العامة ٤١/٥٥، الذي دعا إلى المحافظة على قرارات الوقف الاختياري المتعلقة بالتجارب النووية حتى تدخل المعاهدة حيز النفاذ. ونثق أيضا بأن المؤتمر الثاني لتيسير دخول معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية حيز النفاذ - المزمع عقده في تشرين الثاني/نوفمبر تحت القيادة المقتدرة لزملائنا المكسيكيين - سيحقق النتيجة التي يرغب فيها المجتمع الدولي.

وتفهم بلدان السوق المشتركة للمخروط الجنوبي والبلدان المرتبطة بها أنه، في الوقت الذي تلقى فيه المجتمع الدولي هذه العلامات الواضحة والرهيبية للأخطار التي تواجهه، فقد أصبح من الضروري أكثر من أي وقت مضى تعزيز التضامن بين الحكومات والشعوب، وإزالة المنافسات والخلافات وإعداد أنفسنا لمواجهة الأعداء بصورة أفضل. وما من شك في أن اتخاذ التدابير اللازمة لضمان التطبيق العالمي لمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية سيكون خطوة هامة إلى الأمام في ذلك الاتجاه. ولذلك فإن السوق المشتركة للمخروط الجنوبي والبلدان المرتبطة بها تحت مرة أخرى الدول التي لم تصدق بعد على المعاهدة أو تنضم إليها أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن.

السيد خيرت (مصر) (تكلم بالانكليزية): يسرني أن أعرض مشروع القرار المعنون ”إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط“، الوارد في الوثيقة A/C.1/56/L.5

إننا ندرك تماما أن السلم و الأمن والاستقرار في منطقة الشرق الأوسط لن تتحقق إلا عندما تتحقق تسوية شاملة وعادلة ودائمة في الشرق الأوسط. ومن الأساسي تهيئة الظروف اللازمة والمناخ المناسب الذي من شأنه تيسير تحقيق هذا الهدف. وإننا نرى أن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية سيسهم إسهاما جوهريا.

ورأينا المدروس هو أن الوقت الآن أكثر من مناسب للمضي تجاه إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط. ولهذا، فإن الفقرة ١٠ من مشروع القرار تسعى مرة أخرى إلى استخدام المساعي الحميدة للأمين العام لتدخل الحافز الضروري في العملية. ويبدو أن الوقت مناسب اليوم للشروع بجدية في وضع أساس متين للمضي قدما في هذا الصدد. وتطلب نفس الفقرة من الأمين العام أن يواصل مشاوراته مع دول المنطقة والدول الأخرى المعنية.

استرعى انتباه اللجنة أيضا إلى الفقرة الثامنة من الديباجة والفقرة ٩ من المنطوق، اللتين ترد فيهما الإشارة إلى إنشاء منطقة خالية من أسلحة التدمير الشامل في الشرق الأوسط، ومن ثم استهداف توسيع نطاق مبادرة عام ١٩٧٤ بإضافة الأسلحة الكيميائية والبيولوجية. ومنذ إعلان الرئيس حسني مبارك لهذه المبادرة في ٩ نيسان/أبريل ١٩٩٠، والتي تضمنتها مؤخرا مبادرته الأوسع في حزيران/يونيه ١٩٩٨ لعقد مؤتمر دولي لتحرير العالم من جميع أسلحة التدمير الشامل، ظلت مبادرة عام ١٩٩٠ تجتذب تأييدا متزايدا دائما. فعلى سبيل المثال، اعتمد مجلس الأمن في نيسان/أبريل ١٩٩١ القرار ٦٨٧ (١٩٩١)، الذي يكرر في الفقرة ١٤ التأكيد على ضرورة العمل تجاه إنشاء منطقة في الشرق الأوسط خالية من جميع أسلحة التدمير الشامل.

وأخيرا، بما أن مشروع القرار يحتفظ بنفس صياغة السنة الماضية بدون تغييرات، فإني أوصي اللجنة الأولى

وخلال الدورة الرابعة والخمسين للجمعية العامة عرضت الدراسة (A/45/435، المرفق) المتعلقة بالتدابير الفعالة والقابلة للتحقق التي من شأنها تيسير إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، على اللجنة لتنظر فيها. واستقبلت الدراسة استقبالا حسنا باعتبارها نهجا مفيدا ومتوازنا لتحقيق هدف هام، كان ينبغي بالفعل السعي إلى تحقيقه.

وخلال أكثر من ٢١ سنة، ظلت منطقة الشرق الأوسط الخالية من الأسلحة النووية مترقبة بالإجماع - وهو رقم قياسي يشهد حقا على الدعم الوافر لإنشاء هذه المنطقة. ومع ذلك، تبقى الحقيقة المحضة أن بلوغ هذا الهدف ظل متعذرا علينا. إذ لم تتخذ تدابير ملموسة ولا تدابير تنفيذية ولم تعقد محادثات جديدة، رسميا أو حتى بصفة غير رسمية، بين الأطراف الإقليمية بغية تنفيذ ما يبدو أننا جميعا نتطلع إليه أو نعظ به.

وعلى الرغم من الإحباط العام إزاء جمود الجهود الرامية إلى إنشاء منطقة الشرق الأوسط الخالية من الأسلحة النووية، فإن مصر تؤيد بقوة تنفيذ القرار الذي يعتمد سنويا. ومع ذلك، ينبغي ألا يساء فهم أو تفسير تأييدنا باعتباره إذعانا صامتا. بل على النقيض، لا تزال مصر ملتزمة بإقرار وتنفيذ مبادئ وأحكام لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط في أقرب وقت وبسرعة، بل ومنطقة خالية من جميع أسلحة التدمير الشامل. وفي منطقة تكتنفها التوترات، مثل منطقة الشرق الأوسط، لا يمكن النظر إلى المنطقة كنتيجة لاحقة لعوائد السلام؛ بل ينبغي النظر إليها باعتبارها تديرا أساسيا من تدابير بناء الثقة ييسر التوصل إلى سلام عادل وشامل ودائم في الشرق الأوسط ويقود إليه، سلام يوفّر حقا مستقبلا أفضل للأجيال المقبلة.

باب المشاركة في تقديم مشروع القرار مفتوح للذين يودون أن يشاركوا في تقديمه؛ والقائمة متاحة لدى الوفد الكندي. ونرحب بكل من يود الانضمام إلينا في هذا التعبير عن مصلحة أمنية أساسية.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بلى، إن عنوان مشروع القرار A/C.1/56/L.31، كما لاحظ ممثل كندا، طويل ويتعذر نطقه، وإن كان مألوفاً جداً.

السيد ألبين (المكسيك) (تكلم بالاسبانية): يسرني أن أقدم مشروع القرار A/C.1/56/L.16، المعنون "مؤتمر الأمم المتحدة لتحديد سبل القضاء على الأخطار النووية في سياق نزع السلاح النووي"، في إطار البند ٧٤ من جدول أعمال الجمعية العامة، المعنون "نزع السلاح العام الكامل".

إن حكومة المكسيك، انطلاقاً من تقاليدنا الراسخة الداعمة لهدف العودة إلى عالم خال من الأسلحة النووية، قررت أن تتقدم بمبادرة جديدة في ميدان نزع السلاح النووي. وكانت نقطة الانطلاق الاقتراح الذي قدمه الأمين العام في مؤتمر قمة الألفية بعقد مؤتمر للأمم المتحدة بشأن سبل تخفيض الخطر النووي. وقد رحب رؤساء الدول والحكومات بهذه المبادرة، التي انعكست في إعلان الألفية.

وعلى أن نعترف بأننا لم نتمكن من إحراز تقدم في مجال نزع السلاح النووي بالشكل الذي تقتضيه الظروف وبلايين الأرواح البشرية التي يحدق بها الخطر. ولم تؤت جهودنا أكلها. ولم يتسن عقد الدورة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح، رغم المداولات المكثفة التي عقدناها في السنوات الأخيرة.

لقد رحبنا جميعاً بالنتائج التي أسفر عنها المؤتمر السادس للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدتها. ولكن لا توجد الآن أي أسباب موضوعية تدعونا إلى التفاؤل. فلم يتحقق، عملياً،

باعتماده، آملاً آملاً قوياً أن يحظى بنفس التأييد، الذي حظي به في الإحدى وعشرين سنة الماضية، وأن يعتمد بدون تصويت، على نحو ما كان في الماضي.

السيد وسدال (كندا) (تكلم بالانكليزية): أرفع إلى اللجنة الأولى رسمياً مشروع القرار A/C.1/56/L.31، المعنون "مقرر مؤتمر نزع السلاح (CD/1547) المؤرخ ١١ آب/أغسطس ١٩٩٨ بأن ينشئ في إطار البند ١ من جدول أعماله المعنون 'وقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي'، لجنة مخصصة للتفاوض، استناداً إلى تقرير المنسق الخاص (CD/1299) والولاية الواردة فيه، على عقد معاهدة غير تمييزية ومتعددة الأطراف يمكن التحقق منها دولياً وفعلياً لخطر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو وسائل التفجير النووية الأخرى". واللفظ المركب من الأحرف الأولى من كلمات هذا العنوان طويل جداً ويتعذر نطقه أساساً.

مشروع القرار هذا يماثل القرار ٣٣/٥٥ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، الذي اعتمده هذه اللجنة والجمعية العامة بدون تصويت. وندرك جميعاً التاريخ الطويل لهذا الاقتراح وأن مفاوضات معقدة تنتظرنا. ومشروع القرار إجرائي بحت، ويرتكز بقوة على التوقعات والوقائع الحالية للمجتمع الدولي.

وكندا تقدر مشروع القرار عالياً. فهو يعرب عن تصميمنا على أن نعقد جميعاً معاهدة متعددة الأطراف يمكن التحقق منها دولياً وفعلياً لخطر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو وسائل التفجير النووية الأخرى. وهذه المعاهدة أساسية بالنسبة لكل من نزع السلاح وعدم الانتشار. ولذا، يحدونا أمل كبير في أن يعتمد مشروع القرار هذا بدون تعديل وبدون تصويت.

لا تقل عن ثلاث، على أن تُعقد الأولى في نيويورك في موعد أقصاه تموز/يوليه ٢٠٠٣، وعلى أن تقرر الدورة السابعة والخمسون للجمعية العامة تواريخ هذه الدورة.

وتؤكد الفقرة ٨ من المنطوق ضرورة كفالة أوسع مشاركة ودعم فعالين ممكنين من جانب المنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني للمؤتمر وأعماله التحضيرية.

وفي العملية التحضيرية للمؤتمر، سنقوم بتعريف أهدافه وجدول أعماله والنتائج النهائية المحتملة. إننا لا ننوي أن نوجد ازدواجية في العمل أو أن نتدخل في عمليات أخرى جارية. ونحن على اقتناع بأن الإعداد الجيد إنما سيؤكد جدوى عقد هذا المؤتمر وأهميته وحسن توقيته.

وتأمل المكسيك أن يُنظر في مشروع القرار A/C.1/56/L.16 من هذا المنطلق وأن يعزز ذلك الإرادة السياسية لجميع الدول الأعضاء من أجل تحقيق القضاء التام على الأسلحة النووية.

كما يود وفد المكسيك أن يقدم، بالنيابة عن الأرجنتين، إكوادور، أنتيغوا وبربودا، أوروغواي، باراغواي، البرازيل، بربادوس، بليز، بنما، بوليفيا، بيرو، ترينيداد وتوباغو، جامايكا، جزر البهاما، الجمهورية الدومينيكية، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، السلفادور، سورينام، شيلي، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، فتزويلا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، نيكاراغوا، هايتي، هندوراس، وعن بلادنا المكسيك، مشروع القرار A/C.1/56/L.17، المتعلق بالبند ٨٠ من جدول الأعمال، المعنون "توطيد النظام المنشأ بموجب معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلولكو)".

ولقد تم التأكيد مرة أخرى هذا العام على الأولوية التي توليها حكومات بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر

أي تقدم في تنفيذ الخطوات الـ ١٣ نحو نزع السلاح النووي التي تم التوصل إليها بتوافق الآراء في مؤتمر عام ٢٠٠٠.

والمكسيك على اقتناع بأن الوضع الدولي يتيح الفرصة لاستكمال الجهود التي بذلت في إطار عملية استعراض معاهدة عدم الانتشار، وجهود مؤتمر نزع السلاح، وهو المحفل التفاوضي المتعدد الأطراف الوحيد في ميدان نزع السلاح، رغم الشلل الذي أصابه وعدم وجود أي احتمال لإحرازه أي تقدم في المدى القريب.

ويعرب مشروع القرار في الفقرة الأولى من ديباجته عن القلق إزاء الخطر المحدق بالبشرية من جراء وجود الأسلحة النووية. كما أنه يعيد تأكيد التزام المجتمع الدولي بإقامة عالم خال من الأسلحة النووية. ويتضمن إشارات إلى إعلان الألفية وإلى مذكرة الأمين العام المعنونة "تخفيض الخطر النووي"، التي توفر، في رأينا، إطاراً مفاهيمياً مناسباً لمسعى من هذا النوع.

ويؤكد مشروع القرار في المنطوق ضرورة أن يتصدى المجتمع الدولي لمسألة نزع السلاح النووي وانتشار أسلحة الدمار الشامل من جميع جوانبها. ويؤكد أيضاً أهمية استكمال الجهود التي يبذلها مؤتمر نزع السلاح والعملية الاستعراضية لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية للتصدي لمسألة نزع السلاح.

ويقرر في الفقرة ٣ من المنطوق عقد مؤتمر الأمم المتحدة من أجل تحديد سبل القضاء على الأخطار النووية في سياق نزع السلاح النووي. وعلى ضوء الملاحظات التي أبدت خلال المشاورات غير الرسمية، والتي صدق وفد المكسيك عليها، يشير مشروع القرار إلى أنه ينبغي أن يعقد هذا المؤتمر في نيويورك في موعد أقصاه عام ٢٠٠٦.

وفي الفقرة ٤ من المنطوق، يقرر المشروع إنشاء لجنة تحضيرية مفتوحة العضوية أمام جميع الدول، تعقد دورات

على البروتوكولات التي تتعلق بها، ويهيب بتلك التي لم تصادق بعد على هذه البروتوكولات أن تفعل ذلك.

يهيب مشروع القرار أيضا بكافة الدول الأفريقية الأطراف في معاهدة عدم الانتشار النووي التي لم توقع بعد على اتفاقات الضمانات الشاملة مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية أن تفعل ذلك. وترى الدول الأفريقية أيضا أن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية، لا سيما في الشرق الأوسط، من شأنه أن يعزز الأمن في أفريقيا واستقرار المنطقة الخالية من الأسلحة النووية.

ويطالب مشروع القرار أيضا الدول المذكورة في البروتوكول الثالث للمعاهدة، والتي لم تتخذ بعد جميع التدابير الضرورية لضمان التطبيق السريع للمعاهدة في الأراضي التي هي مسؤولة عنها دوليا، قانونيا أو فعليا، التي تقع داخل حدود المنطقة الجغرافية التي حددت في المعاهدة، أن تفعل ذلك. كما يعرب مشروع القرار عن امتنانه للأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية والمدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية على ما قدموه من مساعدات فعالة للأطراف الموقعة على المعاهدة.

وتأمل الدول الأفريقية من كافة الدول الأعضاء دعم مشروع القرار، كما درجت خلال السنوات الماضية، وذلك لدعم السلم والأمن في القارة.

يسعدنا أيضا أن نعرض، باسم المجموعة الأفريقية، مشروع القرار A/C.1/56/L.33، في إطار البند ٧٤ (ج)، بعنوان "حظر إلقاء النفايات المشعة".

لا تخفى على جميع الدول الأعضاء المخاطر الكامنة وراء أي استخدام للنفايات المشعة، والذي من شأنه أن يشكل حربا إشعاعية، إلى جانب الآثار السلبية على الأمن الإقليمي والدولي، وخصوصا في الدول النامية. ولقد أولت أفريقيا اهتماما خاصا لهذا الموضوع عبر اتخاذ العديد من

الكاربي لتعزيز نظام حظر الأسلحة النووية الذي أقامته معاهدة تلاتيلولكو من خلال مشاركة جميع الدول تقريبا الأطراف في المعاهدة والموقعة عليها في تقديم مشروع القرار.

ويرحب مشروع القرار في منطوقه بالخطوات الملموسة التي اتخذتها بعض بلدان المنطقة خلال السنوات القليلة الماضية لتعزيز نظام نزع السلاح النووي الذي أرسته المعاهدة، ويحث بلدان المنطقة التي لم تفعل ذلك حتى الآن بأن تودع صكوك تصديقها على التعديلات التي تمت على المعاهدة وأقرها المؤتمر العام لوكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة بحر الكاريبي في قراراته ٢٦٧ و ٢٦٨ و ٢٩٠.

وتقرر الفقرة ٣ إدراج البند المعني بمعاهدة تلاتيلولكو في جدول أعمال الدورة الثامنة والخمسين - أي أنها تقرر أنه سيتم التعامل مع هذا البند على أساس مرة كل سنتين. ونأمل أن يلقى مشروع القرار A/56/L.17 أكبر تأييد ممكن من اللجنة الأولى، مثلما حدث لمشاريع قرارات الأعمام السابقة، وأن يُعتمد بدون تصويت.

السيد بجيت (السودان): يشرفني باسم المجموعة الأفريقية التي يتشرف السودان برئاستها أن أعرض مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/56/L.9، بعنوان "معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا".

تولي أفريقيا اهتماما خاصا لهذه المعاهدة، التي تشكل مساهمة من الدول الأفريقية في مساعي صون السلم والأمن الإقليميين والدوليين، وهو ما أكده مجلس الأمن في نيسان/أبريل ١٩٩٦ عندما رحب بتوقيع المعاهدة ودورها في تعزيز الأمن والسلم الدوليين.

يهيب مشروع القرار بالدول الأفريقية التي لم توقع ولم تصادق على المعاهدة أن تفعل ذلك حتى يبدأ سريانها. ويعرب مشروع القرار عن التقدير للدول النووية التي وقعت

بداية، أود أن أوضح أن الادعاء الذي زعمه ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بأن اليابان تحاول أن تصبح دولة عسكرية وأن تحيي التسلط العسكري هو ادعاء لا أساس له من الصحة ومناف للعقل تماما. فسياسة اليابان الأمنية الوطنية موجهة قصرا، بموجب الدستور، نحو الدفاع، وهي لا ترمي إلا إلى الحفاظ على قدرات فعالة للدفاع عن النفس.

وفي الإطار الثنائي، ما فتئت اليابان تبذل جهودا كبيرة لتطبيع علاقتها مع كوريا الشمالية كسبيل للإسهام في سلم وأمن شمال شرقي آسيا. وسياسة اليابان ليست معادية لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بأي صورة.

واسمحوا لي الآن أن أوضح النقاط المحددة التي أثارها ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. أولا، إن إطلاق الصاروخ H2A جرى وفقا لمبادئ الاستخدام السلمي للفضاء الخارجي، التي تنص عليها قوانيننا الوطنية، وليس له أية آثار عسكرية البتة. وثانيا، من الطبيعي ألا تستخدم الطاقة النووية في اليابان إلا للأغراض السلمية. وضمنات الوكالة الدولية للطاقة الذرية تطبق بنطاقها الواسع على جميع المرافق والمواد النووية، بما في ذلك البلوتونيوم. وبالتالي، يدرك المجتمع الدولي إدراكا تام أن الفضاء الخارجي والأنشطة النووية يقتصران تماما على الأغراض السلمية. وثالثا، إن استعراض قانون قوات الدفاع عن النفس، الذي هو قيد النظر الآن في البرلمان الياباني، لا يتعلق بأي طريقة، بانتشار قوات الدفاع عن النفس في الخارج. فهدفه يقتصر على غرض كفالة قيام قوات الدفاع عن النفس بنشاط فعال داخل اليابان.

واليابان، بوصفها أمة مرت بتجربة الدمار الناجم عن القنابل النووية، تشاطر الأمم الأخرى الشعور برغبة قوية في إحلال السلام والقضاء على الأسلحة النووية. وتحقيقا

القرارات على مستوى مجلس وزراء منظمة الوحدة الأفريقية لحظر استيراد النفايات الخطرة إلى أفريقيا ومراقبة حركة نقلها عبر الحدود.

وفي هذا الإطار، يطلب مشروع القرار من جميع الدول الأعضاء اتخاذ التدابير اللازمة لمنع إلقاء النفايات النووية أو المشعة، بما يشكل تهديدا لسيادة الدول، ويطلب إلى مؤتمر نزع السلاح أن يأخذ في الاعتبار، خلال المفاوضات الرامية إلى إبرام اتفاقية بشأن حظر الأسلحة الإشعاعية، النفايات المشعة باعتبارها تدخل في نطاق اتفاقية من هذا القبيل.

ويناشد مشروع القرار جميع الدول أن تصبح أطرافا في الاتفاقية المشتركة بشأن الإدارة المأمونة للوقود المستهلك وبشأن الإدارة المأمونة للنفايات المشعة، قبل حضورها الاجتماع الاستعراضي الأول للأطراف المتعاقدة. ونأمل من الدول الأعضاء دعم هذا المشروع، كما درجت أيضا خلال السنوات الماضية، تعزيزا للسلم والأمن في القارة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل يرغب وفد آخر في أخذ الكلمة، سواء لتقديم مشروع قرار أو للإدلاء ببيان فيما يتعلق بمناقشة القضايا النووية؟

يبدو أنه لا توجد وفود ترغب في ذلك.

أعطي الكلمة لممثل اليابان، الذي يرغب في التكلم ممارسة لحق الرد.

السيد نوبورو (اليابان) (تكلم بالانكليزية): إننا نرى أن البيان الذي أدلت به جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية يوم الأربعاء، ١٧ تشرين الأول/أكتوبر، لا يستحق الرد عليه، لأنه ارتكز تماما على معلومات زائفة لا أساس لها من الصحة. ولكن، تسجيلا للموقف، أود أن أعتنم هذه الفرصة لتعليق موقف وفدي فيما يتعلق ببعض القضايا التي أثارها ذلك الوفد.

لذلك، تواصل حكومة اليابان بذل جهود دبلوماسية ترمي إلى تحقيق نزع السلاح النووي على نحو ثابت وتدرجي. ولهذا السبب، قدمت اليابان مرة أخرى مشروع قرار إلى اللجنة بعنوان "الطريق إلى الإزالة التامة للأسلحة النووية"، سأعرضه رسمياً في اللجنة غداً.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أود أن أبلغ الوفود بأننا سنكرس يوم غد لمسألة الأسلحة النووية. أريد أن نستفيد من وقتنا استفادة كاملة. والآن أود مجرد دعوة الوفود إلى التكرم بعرض مشاريع قراراتها في أسرع وقت ممكن، كي يتسنى للوفود الإدلاء بتعليقات عليها وإجراء مشاورات بشأنها. ولدينا الآن عدد من القرارات التي قدمت، لذلك أود أن تستغل الوفود ما تبقى من الوقت اليوم في إجراء مشاورات فعالة. وبما أنه لا خيار آخر لي سوى رفع الجلسة، أود أن أذكر الوفود مرة أخرى بأننا سنجتمع غداً، ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر، في هذه القاعة، وآمل أن يكون الأداء أفضل مما كان عليه اليوم من حيث عدد البيانات التي أدلي بها.

رفعت الجلسة الساعة ١١/٠٥.